

ساعة الاستاذ
مدرس الاحد



مجلة مدارس الأحد

٧٠ شارع روض الفرج بالقاهرة تليفون : ٧٧٤٤٤
تشرف على سياستها اللجنة العامة لمدارس الأحد

رئيس التحرير المسؤول : **نظير مبر** ص ب ١٢ شبرا مصر

جميع المراسلات تكون بعنوان صندوق بوسنة ١٧ شبرا مصر

السنة الثامنة

يوليو ويوليو ١٩٥٤
بؤونة و بشنس ١٦٧٠

العددان السادس والسابع

عدم قانونية اختيار البطريرك من بين الأساقفة

بحث فقيم الأستاذ يسي عبد المسيح

ليس هذا رأياً خاصاً ننشره للأستاذ الكاتب ، وإنما هو رأينا جميعاً ، ورأى الكنيسة كلها عبرت عنه جميع هيئاتها ، بل هو رأى القوانين والآباء والتاريخ الكنسى بشتى عصوره . . . وما الأستاذ يسي فى هذا البحث إلا معبر عن هذا الرأى ومسجل له ، تكلم بلسان الشعب جميعه ، ونحن نؤمن بكل ما ورد فى هذا المقال من أفكار .

والبحث يتناول الموضوع بالإثباتات الآتية :

- ١ — البطريرك — كأسقف — تمنعه القوانين الكنسية من ترك إيبارشيتة إلى غيرها .
- ٢ — أقوال العلماء فى اختيار البطريرك من رتبة غايتها « قصص » ،
- ٣ — التقليد الذى سارت عليه الكنيسة القبطية منذ تأسيسها حتى أوائل القرن الحالى .
- ٤ — طقس رسامة البطريرك ، وما ورد فى كتاب « تكريس البطارقة » ،

خاتمة : آراء بعض الآباء المطارنة الحاليين .

وكل ذلك تقدمه المجلة من مذكرة للأستاذ يسي عبد المسيح المدرس بالكلية الأكليريكية ،
والمدرس بجامعة هليوبوليس (إبراهيم) ، وأمين مكتبة المتحف القبطي ، وأحد علماء القبط
في هذا الجيل .

تمهيد . . . البطريرك هو أسقف المدينة العظمى :

لم ينص في القوانين القديمة المنسوبة الى الرسل أو الى الدسقولية على لقب البطريرك وإنما
كان يلقب بأسقف المدينة العظمى الاسكندرية يؤيد ذلك ما قاله الصفي ابن العسال في كتابه
المجموع الصفوى طبعة الأستاذ جرجس فيلوثاوس عوض سنة ١٩٠٨ (١٩٠٨) إذ
يقول في الباب الرابع ص ١٩ : ويسمى (البطريرك) في القوانين الاسقف الكبير والاول
ورئيس الأساقفة .

ولهذا فإن درجة وعمل البطريرك هي ذاتها درجة وعمل الأسقف اذا استثنينا تكريس
الأساقفة والميرون الذى اختص به البطريرك بالاشتراك مع الأساقفة .
أما كلمة بطريرك فقد استعملت أولا في كنيسة أنطاكية بينما كلمة بابا قد أطلقت على أساقفة
الاسكندرية أولا (تاريخ الانشقاق لجراسيموس مسرة طبع الاسكندرية سنة ١٨٩١م الجزء
الاول ص ٢٩ - ٣٢) وكذا التاريخ المجموع على التحقيق والتصديق لابن بطريق طبع بيروت
سنة ١٩٠٥ الجزء الاول اذ يقول في صفحة ٩٦ : ان هرقل (ايراكلوس الثالث عشر - ٢٣٠ -
٢٤٦ م) من أساقفة الاسكندرية أول من لقب بابا .

ولهذا ، فإن شروط اقامة البطريرك ونحو ذلك وردت في القوانين باسم الأسقف لأنه
أسقف مدينة كرسية ولذلك لا يعمل بطرك كرسى الاسكندرية أسقفاً للأسكندرية ، (المجموع
الصفوى المشار اليه ص ٢٢٩)

ولا يزيد البطريرك عن الأسقف في الدرجة الكهنوتية قط فإن درجة الأسقفية هي درجة
رياسة الكهنوت وليس بعدها درجة ويعتبر البطريرك الاول بين متساويين .
اذن فالبطريرك من الوجهة الكهنوتية هو أسقف ، ومن الوجهة الإدارية فهو الرئيس
المتقدم على الأساقفة .

وفما إلى ما ثبت وجوب انتخاب البطاركة من الرهبان وليس من المطارنة .

(١)

المستقرات التي تثبت عدم نقل أسقف من أبرشية الى أخرى وبالأخص رقبته الى أسقفية الاسكندرية (البطريركية) .

ذكر جراسيموس مسره في كتابه الجزء الأول ص ٥٠٤ قائلا : لقد سبق لنا القول (صفحة ٢٧٦) ونكرره هنا بأن ترقية رؤساء الكهنة الى رتبة البطريرك ليست قانونية لأنها ما خرجت عن كونها نقل أسقف من أبرشية الى أبرشية وأعلن أن المحافظة على القانون بانتخاب البطاركة من درجة الكهنة أو القسامة أفضل وأسلم عاقبة من انتخابهم من درجة رؤساء الكهنة الخ... وأشار في صفحة ٢٧٦ بقوله إن الكنيسة القبطية حفظاً لهذه العادة لا تنتخب البطاركة من الأساقفة .

١ - كتاب قوانين الرسل والمجامع المسكونية والمكائنية طبع بمطبعة المحروسه سنه ١٨٩٤م (قوانين الرسل ص ٢ قانون ١٤) .

« لا يجوز للأسقف أن يترك محل سكنته وينتقل مجتازاً الى غيرها ولئن كان قد التزم بذلك من كثيرين ما خلا إذا كان لأجل علة مستعصية ألزمته على فعل ذلك على أنه كفؤ لأن يسبب للذين هناك أكثر منفعة في كلام حسن العبادة » .

٢ - الكتاب ذاته (مجمع نيقيه ٢٣٥ م) ص ٢١ قانون ١٥ : لا ينتقل من مدينة الى مدينة أسقف كان أو قس أو شماس . فأى من باشر أمراً مثل هذا بعد حدوث المجمع المقدس العظيم أو أسلم ذاته وتورط في أمر مثل هذا فليكن فعله هذا غير ثابت على كل حال وليرجع مقياً في تلك الكنيسة التي سيم فيها ذلك الأسقف أو القس » .

٣ - الكتاب ذاته (مجمع انطاكية) ص ١٢٥ قانون ٢١ : لا يجوز لأسقف أن ينتقل من أبرشية الى أخرى ولا يلقى ذاته متعدياً لا باختيار منه ولا بإلزام الشعوب ولا بإبرام أساقفة أيضاً بل يجب عليه أن يقيم في الكنيسة التي دعى اليها من حال الأصل ولا ينتزع عنها وذلك حسب ما صور به الحد سابقاً » .

٤ - الكتاب ذاته (مجمع سرديقيه سنة ٣٤٧ م) ص ١٣٣ القانون الأول : لا يحل لأحد الأساقفة أن ينتقل من مدينة صغيرة الى مدينة كبيرة أخرى غيرها لأن الحجة لهذه العلة واضحة صريحة التي من أجلها قد تصير المباشرة في مثل هذه الأمور لأنه من الممتنع أن يوجد قط أسقف سعى في النقلة من مدينة معظمة الى مدينة أخرى أصغر منها الخ... »

٥ - قانون أنبا خائيل البطريرك السادس والأربعين د ٧٤٤ - ٧٦٨ م ، نقلا عن تاريخ

بطاركة الإسكندرية طبعة أفقس بباريس ١٩٠٤ ص ٤٦٥ « السيف أو النار أو الرمي الى الأسد أو النفي أو السبي فإيقلني ولست أدخل تحت ما لا يجب ولا أدخل تحت حرى الذى كتبته بخطى وبدأت بأن لا يصير أسقف بطريركا فكيف يجب أن أحرم نفسى وأحلل اليوم ما حرمته بالأمس وما أنكرته أمس أرضى به اليوم وما أنكره الآباء القديسون قبلى » .

تعليق :

الطيب الذكر الزعيم القبطى الغيور المرحوم حبيب المصرى عضو لجنة الدستور سابقاً من خطاب واف ألقاه وهو وكيل المجلس الملى العام فى ٩ أغسطس سنة ١٩٤٣ (ص ٣٩) « ولم يفعل الأنبا خائيل وجمعه أكثر من أنهم أثبتوا ما كان جارياً عليه العمل من قديم الزمان بمقتضى قوانين الكنيسة وتقاليدها . وعلى انكار ما أنكره الآباء القديسون فهم لم يحرموا ما كان جائزاً من قبل ، . . . فهل كان عدم تنصيب أى بطريك من المطارنة فى جميع الأجيال السابقة قائماً على قرار أنبا خائيل أم أنه تقليد تقرر وثبت ورسخ من قبل خائيل وفى جميع العهود السابقة على خائيل .

٦ - لما ارتقى أغايوس كرسى بطريركية انطاكية وكان اسقفاً وذلك فى سنة ٩٧٨ م « كتب ايلىا مطران الاسكندرية المللكى اليه جواباً ينكر عليه فعله ويخطئ . رأى اذ كان قد فعل ما لم يجوز وتعدى الى خلاف ما أحل وأطلق فى الناموس ما لا يجوز من نقلته من الأسقفية الى البطريركية وأنه لا يجد سبيلاً الى اجازة رياسته وبطريركيته ورفع اسمه (ذكر اسمه فى القداسات) اذ كانت حالته هذه حال من تزوج ابنة ثم تركها وأخذ والدتها أو كن طلق زوجته وتزوج مطلقة فإنه يفجر ، (كتاب التاريخ لابن بطريق المشار اليه فى الجزء الثانى طبع بيروت سنة ١٩٠٩ ص ١٥٠) .

٧ - قرار مجمع من أساقفة الكنيسة القبطية صدر فى سنة ١٨٦٥ م بعد نياحة الأنبا ديمتريوس البطريك ١١٠ بعدم جواز ترقية الأسقف الى البطريركية وأسند هذا المجمع قراره الى الكتاب المقدس والقوانين والتاريخ وأقوال الآباء وختم هذا القرار بقوله « لا نسلم ولا نسمح قط للكهنة وشعب الكرازة المرقسية بحل وتعدي هذه الحدود الأبوية وكل من يطلب هذه الرتبة من الأساقفة أو المطارنة أصحاب الكراسى أو سعى فيها أو رضى بها أو أحد سعى له فى شأن يطلبوه لها كاهناً كان أو رئيس كهنة أو علانياً يكون محروماً ، .

(٢)

أقوال العلماء في انتخاب البطريرك من الكهنه دونه الأساقفة :

- ١ — ساويرس ابن المقفع عن نسخة خطية بالدار البطريركية رقم ٢٣٦ لاهوت تاريخها ١٤٣٦ ش — ١٧١٩ م ورقة ١٤٢ ج .
 د وشرطه (البطريرك) أن يكون راهباً بتولاً عالمياً بالقوانين البيعية قارىء الكنيسة الإلهية لا علمانياً ولا معلم صغار إلا (أن يكون) إماراهب مجمع جمع تلك المحاسن أو متوحد .
- ٢ — كتاب أصول الدين ومسموع محصول اليقين لابن العسال عن نسخة خطية بالمتحف القبطي يرجع تاريخها الى القرن الرابع عشر ورقة ٢٥٥ (ظ) .
 لا يخلو من أن يكون له رتبة من رتب خدمة المذبح أو لا يكون . فإن لم يكن فيكرزه أكبر الأساقفة وثانيه في الطقس شماساً ثم قساً بحضور المذكورين أجمعهم . وإن كان له بعض هذه الرتب فينقل فيها الى أن يصير قساً ، ثم تحدث عن مسيره الى ثغر الإسكندرية د ليقسم بها بطريركا بعد تكريره قساً الخ .
- ٣ — كتاب مصباح الطلبة في إيضاح الخدمة لابن كبر الباب العاشر في ترتيب تكرير البطريرك ص ٢٥٠ — ٢٥١ عن نسخة خطية بالمتحف منقوله عن نسخة بدير أنبا أنطونيوس تاريخها ١٢٦٢ ش ١٥٤٦ م دون في هذا الباب ما ورد في كتاب التكريسات من أن البطريرك يجب أن يكون راهباً أو قساً أو قساً .
- ٤ — الجوهرة النفيسة في علوم الكنيسة تأليف يوحنا ابن زكريا ابن السباع طبع بمطبعة عين شمس سنة ١٦١٨ ش . ص ١٢٦ د فإن كان راهباً فبالأسكيم وإلا رهباناً بالأسكيم ، وإن كان قسيساً فليقدموه الى رتبة ايغومانس ، وإن كان ايغومانس فيأخذوه الى ثغر الإسكندرية .

(٣)

التقليد الذي سارت عليه الكنيسة منذ مار مرقس يثبت أنه من ال ١١٢ بطريركاً لم يكن أحد مطراناً وارثقى للبطريركية .

ويقول بعض الساعين في ترقية المطارنة الى البطريركية أن كيرلس الرابع البطريرك ١١٠ (أواخر القرن ١٩) كان مطراناً وليس لديهم سوى هذه الحادثة وهي منقوضة من أساسها لسببين : —

أولاً - توجد وثيقة رقم ٢٦٨٧ بالمتحف القبطي وهي التزكية التي أمضاها الأساقفة لرسامة الأنبا كيرلس الرابع وفيها يذكر أنه هو القمص داود - أذن فهو لم يكن أسقفاً أو مطراناً وإنما كان قصاً فقط .

ثانياً - من عهد أنبا أنناسيوس الرسولي البطريرك العشرين (٢٣٨-٣٧٣ م) لم يكن مسموحاً حسب التقليد أن يرسم الأساقفة أسقفاً (في الفترة بين نياحة البطريرك ورسامة خلفه) وتزكية الأنبا كيرلس الرابع للبطريركية كانت بعد نياحة أنبا بطرس الجاولي اذ ورد بهذه التزكية « عندما أكل سيرته أيننا الطوباوي رئيس الأساقفة الفاضل أنبا بطرس وتنيح ... فبمنحة علوية وفعل الروح القدس واتفاق منا كلنا وطيب قلب كشف لنا أن ننظر الى أيننا البسكر الطاهر القمص داود الخ ... »

ثالثاً - من قرار مجمع الأساقفة سنة ١٨٦٥م المشار اليه - نعرف أنه لم يكن مطراناً لا هو ولا سلفه أنبا بطرس الجاولي الذي ادعى الساعون لانتخاب البطاركة من المطارنة أنه كان مطراناً ولكنه لم يكن مطراناً - ونقتطف الآتي من قرار المجمع : -
« وان بطاركتنا جميعهم المائة والحادي عشر ليس كان منهم أحد أسقفاً على ابروشية وتركها وأن القانون منع من انتقال الأسقف من كرسيه الى كرسي آخر » .

ويعلق على هذا المرحوم حبيب المصري في خطابه المشار اليه صفحة ٣٦ « فإذا كان الأمر كما ذكر انتخاب بطرس الجاولي وكيرلس الرابع وكانا مطرانين ، فلماذا حدث عقب وفاة المنتخب ديمتريوس خليفة الأنبا كيرلس الرابع على الكرسي وتطلع أحد المطارنة الى الكرسي أن قام الآباء المطارنة جميعاً ونشروا على الشعب رسالة حافلة بالأدلة على أن الكنيسة القبطية لا تسلم بجواز اختيار البطريرك من بين المطارنة الخ ، (وهو مجمع الأساقفة المشار اليه سابقاً) .
كما علق أيضاً العالم المستشرق الأب يعقوب موزر في مقال كتبه بالفرنسية عن « الأسقفيات في الكنيسة القبطية نشر في مجلة الآثار القبطية المجلد العاشر سنة ١٩٤٤م ص ١٨١ ما ترجمته ونظراً لأن القانون القبطي لا يسمح بارتقاء الأسقف الى البطريركية فقد عكس الأساقفة مجعاً في سنة ١٨٦٢ لإزالة الشعب القبطي لعدم قانونية هذا الفعل (ترشيح مطران للبطريركية) ولدينا نسخة من قرار هذا المجمع حيث وقع عليه تسعة أساقفة يحرم كل من يرشح أسقفاً الى كرسي البطريركية ، (ولم يكن غير تسعة أساقفة في ذلك الوقت)

رابعاً - حكمة التقليد - يقول عنه المرحوم حبيب المصري في خطابه المشار اليه ص ٢٩ « أما الفكرة الأولى فهي تلك الفكرة البديعة العميقة التي تقضى بأن يعتبر الأسقف أو البطريرك

زوجاً للكنيسة ، وأباً للشعب الذي شاءت العناية الربانية أن تسند إليه رعايته فلا يستطيع مثله أن يتخلى عن زوجته ولا عن ولده تطلعاً إلى الجاه والمال تلك الفكرة التي صورت أحسن تصوير بالقول عن تنيح البطريرك بأن الكنيسة أصبحت « أرملة والشعب يتامى ، والفكرة الثانية فهي منع التنافس المحزن بين الآباء المطارنة فإن فتح باب المنصب الكبير أمامهم وطموحهم إليه وشوقهم لاعتلاء منصبه كل هذا من شأنه أن يجعل من بعضهم لبعض عدواً وغريباً .

(٤)

كتاب نكريس البطرك بنص صراحة على أنه البطريرك يجب أنه يكون راهباً ورئيس أساقفاً :

وهو كتاب أجمع علماء الآثار والتاريخ على قدمه . وفيما يلي النصوص التي تثبت قولنا نقلاً عن مخطوط رقم ٢٥٣ طقس محفوظ بالمتحف القبطي مؤرخ في سنة ١٠٨٠ (١٣٦٣م) بالقبطية والعربية (١) ورقة ٤٠ (ج) يقول « وان كان (البطريرك) مركز قسيس والا فليقسم وبيارك وإن كان لابس شكل الرهبان وإلا فليصل عليه أولاً جميع الصلوات ،

٢ — ورقة ٤٣ (ج) « فبمنحة علوية وفعل الروح القدس واتفاق منا كلنا وطيب قلب واتفاق رأى الجماعة على فلان المتعبد لله الراهب الذي للدير الفلاني . »

٣ — ورقة ٤٥ (ج) ولهذا تضرعنا بتوسل الى الله الناظر الكل أن يحضر لنا من يجب أن يكون لهذه المرتبة فأظهر لنا أن نعرف فلان القس العابد لله الراهب المتورع من الدير الفلاني انضعه رئيس رعاة ورئيس أساقفة .

٤ — ورقة ٤٨ (ج) « النعمة الإلهية المشفية للأمراض المكحلة النواقص الجامعة المتفرقين الصانعة غايتها العقلية فينا أن نعرف فلان القس العابد لله الراهب الذي من الدير الفلاني رئيس أساقفة لمدينة الإسكندرية ،

كما تقدم يعرف جلياً أن الكنيسة سارت على هذا النهج من مارمرقس إلى كيرلس البطريرك الخامس ولم تسكر القوانين إلا في سنة ١٩٢٨م منذ اختيار الطيب الذكر الأنبا يوانس بطريكا ومن أتى بعده .

» » »

خاتمة :

والشعب القبطي كله يرفع صوته عاليا طالباً إصدار قانون بأن يقتصر انتخاب البطريرك

من الرهبان حسب العادة القديمة المسلبة لنا من الرسل ، وليس الشعب فقط بل والأكليروس كله وغالبية الآباء المطارنة يودون من صميم قلوبهم الرجوع إلى الأصل إذ قد وجد بالخبرة عاقبة كسر القوانين بما يدعو إلى عدم تكراره مرة أخرى .

ويسرني أن أسجل هنا أسماء الآباء المطارنة الأجلاء الذين وافقوا نهائياً على انتخاب البطريرك من بين الرهبان فقط :

١ - الأنبا أنناسيوس مطران بني سويف ٢ - الأنبا ساويرس مطران المنيا .
وقد وجها نداء مع المتنيحين أنبا بطرس وأنبا أبرآم للناخبين أن يختاروا راهباً للكرسي المرقسي البطريركي من الرهبان وليس من الأساقفة في ٢٢ ديسمبر سنة ١٩٤٢ م .
كما أن أنبا أنناسيوس صرح في جريدة مصر الصادرة في ١٩٥٣/١٢/٢٥ أنه لم يكن موجوداً في المجمع الأخير حينما قرر المجمع قبول ترشيح المطارنة للكرسي البطريركية وأيد رأيه بأن يكون المرشح راهباً .

٣ - الأنبا ياكوبوس مطران كرسي أورشليم طيه صورة ما كتبه في مجلة مارمرقس التي تصدر في القدس وفيه يحذ فكرة اختيار بطريرك من بين الرهبان .

« ولقد سألت مندوب المجلة نيافة الأنبا ياكوبوس عن رأيه في انتخاب البطريرك من المطارنة والأساقفة فقال أما من يقول إن المطران أو الأسقف أفضل من الراهب في كونه اختبر الحياة فإنني أجابه بأن الروح القدس الذي حل على الراهب قصيره مطراناً أو أسقفاً هو نفسه الذي يحل على الراهب ليصيره بطريركاً إذ لا فرق بين الدرجتين ولا يخفى على المختبرين أن فتح باب انتخاب البطريرك من المطارنة كان سبباً في اكتنازهم المال وعدم قيامهم بمشروعات ، وترك الرعاية بدون رعاية تحتطفها الذئاب ومن رأي أن يقتصر انتخاب البطريرك من الرهبان المتبتلين فقط لأن المطارنة سبقوا فتزوجوا بأبوسياتهم والويل لمن يشتهي ما لغيره . »

٤ - الأنبا يوانس مطران كرسي الجيزة في جريدة مصر الصادرة في ٦ أبريل سنة ١٩٥٤ يقول « أرى أنه نظراً لما لمسته وشاهدته بنفسى في الانتخابات الماضية للبطريركية أرى وجوب حصر الترشيح بين الرهبان فقط وذلك حفظاً لكرامة الجميع . »

بعد هذه المستندات ، فالشعب والأكليروس القبطي ينتظرون بفارغ الصبر إصدار القانون المشار إليه .

يحيى عبد المسيح